

SNHR

الشبكة السورية لحقوق الإنسان
SYRIAN NETWORK FOR HUMAN RIGHTS

التقرير الشهري لضحايا القتل خارج نطاق القانون في سوريا

توثيق مقتل 70 مدنياً بينهم 7 أطفال
و3 سيدات، و3 أشخاص بسبب
التعذيب في أيلول/سبتمبر 2025

الأربعاء 1 تشرين الأول 2025

70



SNHR

الشبكة السورية لحقوق الإنسان، تأسست نهاية حزيران 2011، غير حكومية، مُستقلة، اعتمدت عليها المفوضية السامية لحقوق الإنسان مصدراً أساسياً في جميع تحليلاتها التي أصدرتها عن حصيلة الضحايا في سوريا.

المحتوى:

- 1..... أولاً: خلفية ومنهجية
- 2..... ثانياً: حصيلة ضحايا عمليات القتل خارج نطاق القانون في شهر أيلول/سبتمبر
- 4..... ثالثاً: حصيلة الاعتداء على المراكز الحيوية المدنية في شهر أيلول/سبتمبر
- 4..... رابعاً: أبرز المهام التي تقوم بها الشبكة السورية لحقوق الإنسان في ملف القتل خارج نطاق القانون
- 6..... خامساً: الاستنتاجات والتوصيات



أولاً: خلفية ومنهجية:

يستعرض هذا التقرير حصيلة الضحايا الذين وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان مقتلهم على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا خلال شهر أيلول/سبتمبر 2025. يسلط التقرير الضوء بشكل خاص على حصيلة الضحايا الذين لقوا حتفهم تحت التعذيب، والكوادر الطبية، والكوادر الإعلامية والدفاع المدني، مع التركيز على المجازر المرتكبة، مع الاحتفاظ بالتفاصيل الكاملة في قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان.

يقتصر هذا التقرير على الضحايا الذين تمكّن الفريق من توثيق مقتلهم خلال الشهر المنصرم. قد تكون بعض الوفيات الموثقة قد حدثت قبل أشهر أو سنوات، لذلك يُدرج التاريخ الذي تم فيه التوثيق والتاريخ المقدر لوقوع الحادثة.

وقد أخذنا في الاعتبار التغيير الجذري الذي حدث في السلطة ومواقع السيطرة بعد سقوط نظام الأسد في 8 كانون الأول/ديسمبر 2024، وتشكيل حكومة سورية انتقالية، وعلى الرغم من سقوط نظام الأسد فمازلنا نوثق مقتل مواطنين على يد قوات الأسد بأشكال مختلفة من أبرزها:

- ميليشيات تابعة لنظام الأسد تقتل مدنيين أو عناصر من قوات الأمن السورية.
- انفجار ذخائر عنقودية من مخلفات قصف القوات الروسية أو قوات الأسد.
- مواطنين أصبوا بجراح خلال قصف سابق لقوات الأسد وتوفوا لاحقاً.

يُورّج التقرير حصيلة الضحايا وفقاً للجهات الفاعلة، ويتطلب ذلك في بعض الأحيان وقتاً إضافياً للتحقيق، خاصة في حالة الهجمات المشتركة. تستمر عمليات التحقيق حتى يتم تحديد المسؤول بدقة، وفي حال تعذر ذلك، تُدرج الحوادث تحت تصنيف "جهات لم تتمكن من تحديدها" حتى الحصول على أدلة كافية.

تحرص الشبكة على نسبة الحوادث إلى المسؤولين عنها، مع استثناء حالتين: الألغام الأرضية المضادة للأفراد، والتفجيرات عن بُعد بما في ذلك الهجمات الانتحارية أو الإجبارية، وقد تمت معالجة ذلك في تقارير منفصلة.

بالنسبة للضحايا مجهولي الهوية الذين لم يتم التعرف على أسمائهم أو أية معلومات تُشير إلى هويتهم، تحتفظ الشبكة ببياناتهم في أرشيف خاص إلى حين التوصل إلى معلومات جديدة.

توثق الشبكة السورية لحقوق الإنسان حالات الوفاة الناتجة عن الغرق أثناء محاولات الهجرة غير النظامية، باعتبارها نتيجة مباشرة لتدهور الأوضاع بفعل النزاع والانتهاكات. كما ترصد الشبكة الحوادث المرتبطة بالعبث بالأسلحة والذخائر غير المنفجرة، خاصة تلك التي تطال الأطفال. تُدرج هذه الحوادث كأمثلة على الانفلات الأمني وسوء إدارة السلاح، دون احتسابها ضمن انتهاكات أطراف النزاع.

يعتمد هذا التقرير على عمليات المراقبة المستمرة للحوادث والأخبار من قبل فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان، وعبر شبكة علاقات واسعة مع عشرات المصادر المتنوعة من خلال تراكم علاقات ممتدة منذ بدايات عملنا منذ عام 2011 حتى الآن، وتُتيح الشبكة السورية [نموذجاً خاصاً](#) يمكن ملؤه باسم ومعلومات الضحية؛ ليتابع قسم توثيق الضحايا هذه المعلومات ويتأكد من صحتها ومن ثم إدراجها ضمن قاعدة البيانات.


جميع الهجمات الموثقة في هذا التقرير استهدفت مناطق مدنية، دون تسجيل أي وجود عسكري في مواقع الهجوم، ولم يتم توجيه تحذير مسبق للمدنيين من قبل القوات المعتدية كما يقتضي القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وفي النهاية، نؤكد أنّ ما ورد في هذا التقرير يُمثل الحد الأدنى من حجم وخطورة الانتهاكات الموثقة، دون تغطية للأبعاد الاجتماعية أو الاقتصادية أو النفسية.

ثانياً: حصيلة ضحايا عمليات القتل خارج نطاق القانون في شهر أيلول/سبتمبر:

وثّقت الشبّكة السورية لحقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر مقتل 70 مدنياً، بينهم 7 أطفال و3 سيدات (أثنى بالغة)، بينهم 1 من الكوادر الطبية، و1 من كوادر الدفاع المدني، و3 أشخاص بسبب التعذيب، على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا.

تتوزع حصيلة الضحايا الذين وثقناهم في أيلول/سبتمبر بحسب أطراف النزاع والقوى المسيطرة على النحو التالي:



● مدني ● طفل ● سيدة (أثنى بالغة)

1. قوات الحكومة السورية:

مقتل 2 شخص بسبب التعذيب.

2. قوات نظام بشار الأسد:

مقتل 1 مدني.

3. قوات سوريا الديمقراطية:

مقتل 8 مدنيين، بينهم 1 طفل و2 سيدة، و1 من كوادر الدفاع المدني، و1 بسبب التعذيب.

4. ضحايا الألغام الأرضية (مجهولة المصدر):


وثقنا مقتل 1 طفل.

5. ضحايا الرصاص لم تتمكن من تحديد مصدره:

وثقنا مقتل 38 مدنياً بينهم 1 سيدة و1 من الكوادر الطبية يتوزعون على النحو التالي:

- ضحايا الرصاص مجهول المصدر:
مقتل 37 مدنياً، بينهم 1 سيدة و1 من الكوادر الطبية.
- ضحايا الرصاص الطائش/الاحتفالات:
مقتل 1 طفل.
- 6. ضحايا التفجيرات غير المحدد مرتكبوها:
مقتل 7 مدنيين، بينهم 4 أطفال.
- 7. ضحايا القتل على يد أفراد لم يتم تحديد هويتهم:
مقتل 11 مدنياً.
- 8. ضحايا حوادث ناتجة عن العبث بالأسلحة:
مقتل 1 مدني.
- 9. القوات اللبنانية:
مقتل 1 مدني على يد القوات اللبنانية.

توزعت حصيلة الضحايا المدنيين في أيلول/ سبتمبر على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة بحسب المحافظات السورية على النحو التالي:



تُظهر الخريطة السابقة أنَّ محافظة حماة تصدرت الترتيب بنسبة 31%، تلتها محافظة درعا بنسبة ضحايا بلغت 26% جل ضحايا المحافظتين قد تم توثيق مقتلهم على يد جهات لم تتمكن من تحديدها.

ثالثاً: حصيلة الاعتداء على المراكز الحيوية المدنية في شهر أيلول/ سبتمبر

سجّلت الشبّكة السورية لحقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر ما لا يقل عن حادثة اعتداء واحدة على مركز حيوي مدني على يد قوات سوريا الديمقراطية. حيث كان الهجوم على مدرسة في محافظة حلب.

رابعاً: أبرز المهام التي تقوم بها الشبّكة السورية لحقوق الإنسان في ملف القتل خارج نطاق القانون:

■ التأسيس والتوثيق منذ عام 2011

منذ انطلاق عملها في عام 2011، كرّست الشبّكة السورية لحقوق الإنسان جهودها لتوثيق جميع أنماط القتل خارج نطاق القانون في سوريا، بما في ذلك الإعدامات الميدانية، القتل تحت التعذيب، المجازر، القصف العشوائي، والاستهداف المتعمّد للمدنيين.

قامت الشبّكة ببناء نظام توثيق إلكتروني متقدّم يسمح بأرشفة بيانات الضحايا وتصنيفهم بدقة بحسب الجنس، والعمر، والموقع الجغرافي، وتاريخ الوفاة، وطريقة القتل، ونوع السلاح، والجهة المسؤولة. وقد شكّل هذا النظام العمود الفقري في تتبع أنماط العنف، وتحليل التوزع الجغرافي للضحايا، وتقديم بيانات دقيقة تدعم جهود العدالة والمساءلة على المستويين المحلي والدولي.

■ التركيز على الفئات المدنية الهشة وتوسيع فئات التوثيق:

أولت الشبّكة أهمية خاصة لتوثيق الانتهاكات التي تطال الأطفال والنساء، نظراً لرمزية هذه الفئات في النزاعات المسلحة، ومدى ما تعكسه من استهداف ممنهج للمدنيين. كما توسّعت قاعدة البيانات لاحقاً لتشمل فئات الضحايا من الكوادر الإعلامية، والطبية، والإغاثية، والدفاع المدني، ممن لعبوا أدواراً محورية في الحراك المدني والإنساني.

■ إنتاج تقارير دورية وتحليل بصري ونوعي للبيانات:

حرصت الشبّكة على إصدار تقارير يومية وشهرية ونصف سنوية وسنوية توثق أعداد الضحايا، إضافة إلى عشرات التقارير الخاصة بأنماط أو جهات محددة. وسعيًا لرفع مستوى الشفافية والوصول العام، تم تحويل قاعدة البيانات إلى خرائط ورسوم بيانية تفاعلية تُنشر على الموقع الرسمي للشبّكة، وتُحدّث باستمرار، مما يتيح للباحثين والصحفيين والمؤسسات تتبع تطور الانتهاكات وفرز البيانات بحسب معايير متعددة.

■ الشراكات الدولية وتقديم البيانات للأمم المتحدة:

منذ سنوات النزاع الأولى، بدأت الشبّكة السورية لحقوق الإنسان إرسال استمارات مفصلة إلى المقررين الخاصين بالأمم المتحدة المعنيين بالقتل خارج نطاق القانون والتعذيب، وذلك بعد أخذ موافقة ذوي الضحايا، وتواصل هذا التنسيق حتى اليوم.

وقد أصبحت الشبّكة واحدة من أبرز مصادر المعلومات الموثوقة والمعتمدة لدى وكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الحقوقية الدولية، ووسائل الإعلام العالمية. كما وقّعت مذكرات تفاهم مع جهات مثل Humanitarian Outcomes في إطار مشروع قاعدة بيانات أمن عمال الإغاثة (AWSD)، إلى جانب شراكات أخرى تعزز من مكانتها كمصدر مرجعي في هذا المجال.

■ مرحلة ما بعد سقوط نظام بشار الأسد - توسيع نطاق العمل

مع سقوط نظام بشار الأسد في كانون الأول/ديسمبر 2024، دخلت الشبّكة مرحلة مفصلية في توثيق القتل خارج نطاق القانون، إذ انتقل جزء كبير من الجهد إلى متابعة أنماط جديدة من الانتهاكات، لا تقل خطورة عن سابقتها، لكنّها ترتبط بواقع ما بعد النزاع، بما في ذلك:

- سقوط ضحايا مدنيين جراء مخلفات الحرب مثل الألغام والذخائر غير المنفجرة.
- انهيار أبنية مدمّرة مسبقاً بفعل القصف، كما حصل مع وفاة السيدة سناء الدرويش في بلدة أبو الضهور بعد عودتها لمنزلها المتضرر.
- حوادث القتل الناجمة عن فوضى السلاح والانفلات الأمني.
- حالات القتل في ظروف غامضة أو على يد جهات غير معروفة.

وسّعت الشبّكة من عملياتها الميدانية في المناطق الخارجة من سيطرة النظام، حيث أصبح بالإمكان الوصول إلى مواقع كانت مغلقة أمنياً، وفتح تحقيقات مؤجلة، ومراجعة شهادات جديدة، وجمع أدلة مادية إضافية. كما عزّزت حضورها من خلال تشكيل فرق توثيق محلية وتقديم تدريبات موسعة في مجالات التوثيق، وجمع الشهادات، والتعامل الآمن مع البيانات.

■ دور الشبّكة في دعم العدالة الانتقالية والمساءلة:

من خلال هذا العمل المتراكم والمستمر، أصبحت الشبّكة السورية لحقوق الإنسان مرجعاً رئيساً في دعم آليات العدالة الانتقالية، والمساهمة في بناء ذاكرة وطنية تحفظ حقوق الضحايا وتدعم جهود محاسبة المتورطين في الانتهاكات.

وتمثّل البيانات التي توفرها الشبّكة حجر أساس في بناء ملفات قانونية قابلة للاستخدام أمام المحاكم الوطنية والدولية، سواء من خلال آليات الأمم المتحدة، أو في إطار جهود تحقيق محلية مستقلة تنشأ مع المرحلة الانتقالية في سوريا.

خامساً: الاستنتاجات والتوصيات:

الاستنتاجات:

- الهجمات ضد المدنيين والأعيان المدنية:** تُشير الأدلة التي جمعتها الشبكة السورية لحقوق الإنسان إلى أنّ غالبية الهجمات استهدفت المدنيين بشكل مباشر، بما في ذلك تدمير المنشآت المدنية.
- الألغام الأرضية:** قُتل عدد كبير من السوريين جراء الألغام المزروعة، دون أن تقوم أي من القوى المتورطة في النزاع بتقديم خرائط توضح أماكن زراعتها. هذا يُظهر الاستهتار بأرواح المدنيين، وخصوصاً الأطفال.
- القصف العشوائي من قوات سوريا الديمقراطية:** تُعد الهجمات العشوائية وغير المتناسبة التي نفذتها قوات سوريا الديمقراطية خرقاً واضحاً للقانون الدولي الإنساني، وهي جرائم ترتقي إلى جرائم حرب.
- التفجيرات عن بُعد:** إنّ استخدام التفجيرات عن بُعد لاستهداف المناطق السكنية المكتظة يُظهر نية مبيتة لقتل أكبر عدد ممكن من المدنيين، وهو انتهاك صريح للقانون الدولي لحقوق الإنسان ولاتفاقية جنيف الرابعة (المواد 27، 31، 32).
- لم ترع القوات التركية خلال هجماتها على مراكز قوات سوريا الديمقراطية مبدأ التناسب في القانون الدولي مما خلّف وقوع ضحايا مدنيين، كما أنّ قوات سوريا الديمقراطية انتهكت القانون الدولي الإنساني عبر التمرکز في مناطق مدنية.
- على الرغم من الجهود المبذولة في المرحلة الانتقالية، لا تزال هناك ثغرات واضحة في حماية المدنيين، خاصة في مناطق التوتر والعمليات العسكرية. ويُعد هذا القصور، في حال استمراره، مخالفاً للالتزامات القانونية المنصوص عليها في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ويستدعي تعزيز التدابير الوقائية والاستجابة الفعالة، لا سيما لحماية النساء والأطفال.
- استمرار الانفلات الأمني رغم تغيير السلطة:** رغم سقوط نظام الأسد، لا تزال حوادث القتل والاعتداءات المسلحة مستمرة، ما يدل على أنّ المرحلة الانتقالية لم تُحقق بعد الاستقرار الأمني، ويبرز الحاجة العاجلة لإصلاح الأجهزة الأمنية وإعادة هيكلتها ضمن منظومة حقوقية فعالة.
- أنماط مستمرة من الانتهاكات مرتبطة بواقع ما بعد النزاع:** شهد أيلول/سبتمبر أنماطاً من القتل المرتبطة بالعبث بالسلاح، وحوادث غرق نتيجة الهجرة، وهي تشير إلى تحديات ما بعد النزاع، تتطلب استجابة مختلفة تتجاوز توثيق الانتهاكات لتشمل الوقاية والتثقيف المجتمعي.

التوصيات:

تمثل هذه التوصيات خريطة طريق عملية لمعالجة آثار القتل خارج نطاق القانون في سوريا، وتُسهم في تعزيز مسار العدالة الانتقالية، وبناء مؤسسات تحترم كرامة الإنسان وحقوقه، وتمنع تكرار الانتهاكات.

إلى الحكومة السورية الانتقالية:

1. التعاون مع الآليات الدولية:

- إصدار دعوات رسمية لآليات أممية ودولية مستقلة، بما يشمل:
 - الآلية الدولية المحايدة والمستقلة بشأن سوريا.
 - لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة.
 - اللجنة الدولية لشؤون المفقودين (ICMP)
 - الصليب الأحمر الدولي.
- تمكين هذه الجهات من الوصول دون عوائق إلى مراكز الاحتجاز ومسارح الجرائم.

2. حماية الأدلة ومواقع الجرائم:

- اتخاذ إجراءات عاجلة لحماية الأدلة، بما في ذلك توثيق مواقع المقابر الجماعية والسجون، ومنع العبث أو التعدي عليها.
- تسجيل المواقع المهمة ووضع علامات واضحة عليها لضمان استخدامها كأدلة قانونية مستقبلاً.

3. تعزيز العدالة والمساءلة:

- جمع الأدلة المرتبطة بالانتهاكات، بما في ذلك وثائق السجلات الرسمية ومواقع الجرائم.
- التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ومنح المحكمة الولاية القضائية بأثر رجعي.
- تبني سياسات شاملة للعدالة الانتقالية، تشمل محاسبة المسؤولين عن الجرائم، وتعويض الضحايا، وضمان الشفافية، والمصادقية.

4. حماية المدنيين والمواقع الثقافية:

- تأمين الحماية للمدنيين والأقليات وضمان حقوقهم الأساسية في العيش بأمان.
- إعطاء الأولوية لإزالة الألغام ومخلفات الحرب، مع توفير التمويل اللازم والتوعية بالمخاطر.
- حماية المواقع الثقافية والتراثية من النهب أو التدمير.

5. إصلاح الحوكمة:

- بناء هيكلية شاملة للحوكمة تمثل جميع قطاعات المجتمع السوري، بما في ذلك النساء والأقليات ومنظمات المجتمع المدني.
- توثيق وحماية الممتلكات المهجورة لضمان تعويض أصحابها مستقبلاً.
- تحسين الخدمات الأساسية، وضمان وصولها إلى جميع المواطنين بما يشمل ذوي الإعاقة.

6. منع المزيد من الانتهاكات:

- ضمان احترام الحقوق والحريات الأساسية للجميع دون تمييز.
- إصلاح النظام القضائي وأجهزة الأمن بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

7. دعم المتضررين وإعادة التأهيل:

- تقديم الدعم النفسي والاجتماعي لعائلات المفقودين وضحايا النزاع.
- تطوير برامج شاملة لإعادة تأهيل الناجين والمعتقلين المفرج عنهم.

إلى مجلس الأمن والمجتمع الدولي

1. إحالة الجرائم للمحكمة الجنائية الدولية:

- إحالة الملف السوري إلى المحكمة الجنائية الدولية أو إنشاء محكمة خاصة لمحاكمة المتورطين في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.
- الضغط على الجهات الدولية، بما في ذلك الحكومة الروسية، لتسليم المسؤولين عن الجرائم، بمن فيهم بشار الأسد وعائلته، إلى المحاكم الدولية.

2. تجميد ومصادرة أموال النظام السابق:

- العمل على تجميد الأصول المالية للنظام السابق والمقررين منه، وتخصيصها لدعم جهود العدالة الانتقالية والمساعدات الإنسانية للضحايا وعائلاتهم.

3. تعزيز الجهود الإنسانية:

- مطالبة وكالات الأمم المتحدة بتكثيف تقديم المساعدات الإنسانية، بما يشمل الغذاء والدواء، في المناطق المتضررة ومخيمات النازحين داخلياً.
- ضمان وصول المساعدات الإنسانية إلى الشمال الشرقي لسوريا، بالتنسيق مع السلطات المحلية، لتلبية احتياجات النازحين ومرافق احتجاز المشتبه بهم السابقين في تنظيم "داعش".
- التأكيد من أنّ المساعدات المقدمة للحكومة الحالية أو المستقبلية تساهم في احترام حقوق الإنسان وتهيئة الظروف لإجراء انتخابات حرة ونزيهة.

4. إزالة الألغام ومخلفات الحرب:

- تخصيص تمويل من صندوق الأمم المتحدة لدعم جهود إزالة الألغام في المناطق المتضررة، للحد من المخاطر طويلة الأمد وضمان بيئة آمنة للمدنيين.

5. دعم قضية المفقودين والمصالحة الوطنية:

- تقديم الموارد اللازمة لتعزيز جهود اللجنة الدولية لشؤون المفقودين (ICMP) بما يشمل تدريب الكوادر المحلية واستخدام التقنيات المتقدمة لتحديد هوية المفقودين.
- دعم المبادرات التي تساهم في تحقيق المصالحة الوطنية وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي لعائلات المفقودين.

6. رفع العقوبات وتأثيرها الإنساني:

- مراجعة العقوبات الاقتصادية المفروضة على سوريا لضمان عدم تأثيرها السلبي على العمليات الإنسانية، مع استمرار فرض العقوبات التي تستهدف الجماعات المصنفة إرهابية.

7. ضمان حماية اللاجئين السوريين:

- دعوة الدول المضيغة للاجئين السوريين إلى الامتناع عن الترحيل القسري أو الضغط عليهم للعودة.
- العمل على تهيئة الظروف داخل سوريا لضمان العودة الطوعية والأمنة والكرامة للاجئين بما يتماشى مع المعايير الدولية، مع إعطاء الأولوية لتحسين البنية التحتية واستقرار الأمن.

إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان:

- تقديم تقارير إلى مجلس حقوق الإنسان والأمم المتحدة حول الانتهاكات الموثقة في هذا التقرير والتقارير السابقة، مع تسليط الضوء على استمرار القتل في سوريا.

إلى لجنة التحقيق الدولية المستقلة (COI):

1. فتح تحقيقات شاملة في الانتهاكات المذكورة في هذا التقرير والتقارير السابقة، مع استعداد الشبكة السورية للتعاون وتقديم المزيد من الأدلة.
2. العمل على تحديد مسؤولية الأفراد المتورطين في جرائم الحرب ونشر أسمائهم لفضحهم دولياً وإيقاف التعامل معهم سياسياً واقتصادياً.

إلى الآلية الدولية المحايدة المستقلة (IIIM):

- جمع مزيد من الأدلة المتعلقة بالجرائم الموثقة في هذا التقرير، وتوفير تبادل الخبرات مع المنظمات السورية العاملة في مجال التوثيق وجمع وتحليل البيانات.

إلى قوات سوريا الديمقراطية:

1. تشكيل لجنة تحقيق داخلية في الانتهاكات التي ارتكبتها قوات سوريا الديمقراطية، ومحاسبة المتورطين، وتعويض الضحايا.
2. الامتناع عن التمركز العسكري في مناطق المدنيين مما يهدد حياتهم بالخطر.
3. تقديم خرائط توضح مواقع الألغام التي زرعتها القوات في المناطق المدنية.

إلى المنظمات الإنسانية:

1. وضع خطط عاجلة لتوفير مراكز إيواء كريمة للمشردين داخلياً، خاصة الأرمال والأيتام.
2. تكثيف الجهود لإزالة الألغام بالتزامن مع العمليات الإغاثية.
3. تزويد المرافق الحيوية مثل المنشآت الطبية والمدارس بسيارات إسعاف تحمل علامات واضحة يمكن تمييزها من مسافات بعيدة.

شكر وتقدير

كل الشكر لجميع أهالي وذوي الضحايا وأصدقائهم، وشهود العيان والنشطاء المحليين الذين أغنت مساهماتهم هذا التقرير.



SNHR

الشبكة السورية لحقوق الإنسان

لا عدالة بلا محاسبة



info@snhr.org
www.snhr.org

